

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

29811 - على اليد ما أخذت حتى تؤديه .

(حم) (الحديث أخرجه الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في أن العارية مؤادة رقم)
1266 (وقال حسن صحيح .

وكذا أخرجه أبو داود كتاب البيوع باب في تضمين العارية رقم 3561 وابن ماجه كتاب
الصدقات باب العارية رقم (2400) . ص) (عد ك) عن سمرة